

حكم رقص النساء في الأفراح وغيرها من المناسبات

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل حكم رقص النساء في الزواج والمناسبات الرقص يعني التقدم والتأخر او التمايل هذا اختلف فيه في حق النساء ان كان رقصا لا يحصل فيه شر وفتنة مع الحشمة بين النساء في الزواج هذا لا بأس به اما اذا كان على الوجه المعهود - 00:00:06 او على الوجه الموجود عند كثير من النساء اليوم في المناسبات يكون بثياب شبه عارية ويرقص نساء يفتتن غيرهن آآ يبرز مفاتنها مم ما يحصل به فتنه لكثير منه ربما يحصل آآ يعني تظام بينهن هذا امر منكر حتى بغير الرقص - 00:00:34 فكيف مع وجود الرقص حصول الفتنه التي تكون بين النساء مثل هذا لا يجوز. اما اذا كان مثلا يعني اه حركة للبدن ومع التشيد في ايام الافراح ونحو ذلك. على وجه الله فتنه فيه مع الحشمة وعدم الثياب العارية. هذا لا بأس به لكن - 00:00:59 في الغالب انه لا يسلم من هذه المحاذير - 00:01:22